

وسائل الشيعة

[408] وآله: كل واعظ قبله، وكل موعوظ قبله للواعظ يعني في الجمعة والعديد من صلاة الاستسقاء في الخطبة يستقبلهم الإمام ويستقبلونه حتى يفرغ من خطبته 1. (9710) 4 - قال: وروي أنه كان بالمدينة إذا أذن المؤذن يوم الجمعة نادى مناد: حرم البيع حرم البيع لقوله عز وجل: يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك 2. 54 - باب ما يستحب أن يقرأ من السور ليلة الجمعة ويومها (9711) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن مهزيار، عن محمد بن يحيى الخزاز 1، عن حماد بن عثمان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: يستحب أن تقرأ في دبر الغداة يوم الجمعة الرحمان، ثم تقول كلما قلت: فبأي آلاء ربكما تكذبان قلت: لا بشئ من آلائك رب أكذب. (9712) وعنه، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي حمزة قال: قال _____ 1 ما بين القوسين ليس في المصدر. 4 - الفقيه 1: 195 / 914. 1 الجمعة 62: 9. 2 تقدم ما يدل على بعض المقصود في الحديث 4 من الباب 25 من هذه الأبواب. الباب 54 فيه 15 حديث 1 - التهذيب 3: 8 / 25 المقنعة: 26 الكافي 3: 429 / 6 أورده في الحديث 4 من الباب 20 من أبواب القراءة. 1 في المصدر: الخزاز. 2 في نسخة من المقنعة: أقرأ في دبر هامش المخطوط. 3 الرحمن 55: 13. 2 - التهذيب 3: 8 / 26. (*) _____